رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

كفالة الخدمات العلاجية للفقراء من اموال الزكاة/الخميس)51-21-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

اخوين لديهم مشروع خيري منذ سنوات لمساعدة دار ايتام وارامل وشراء ادوية للمرضى والامراض المزمنة تحديدا. هل يجوز يجوز استخدام اموال الزكاة لهذا المشروع اذا تمحض هذا المشروع لخدمة الفقراء والمساكين وحدهم - 00:00:02

ولم يتعداهم الا غيرهم فلا حرج. لان احيانا يكون المريض في حاجة الى من يقوم عليه والى من يتولى شأنه. والى من له الدواء والعلاج وقد تكون قدرة القيم على هذا في تدبير الخدمة العلاجية والخدمة الدوائية في الوقت المناسب - 00:00:21

وبالسعر المناسب اقدر من من قدرة المريض على ذلك. ارجو الا حرج يا رعاك الله - 00:00:41